

## 44 - شرح زاد المستقنع : كتاب المناسك الشريط الأول | | ماهر

### ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فهذا هو الثالث من ربيع الاول لعام اربع وثلاثين - [00:00:03](#)

واربع مئة والف وقد بلغنا عند الكتاب المناسك وهو كتاب نفيس طيب يطلع عليك من حج ولم يحج فلنتعلم العلم واجب على كل مسلم وكتاب المناسك يؤتى به الترفيه بعد الصلاة - [00:00:20](#)

والزكاة والصيام ووفي بتلك من اشياء ثم يعلن اخر هذه العبادات والحج والمناسك وهذا على تفسير حديث عبد الله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله - [00:00:41](#)

وايتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت. من استطاع اليه سبيلا وهكذا هو جاء الترتيب في هذه الامور وعلم المناسك حينما يدرس من الاهمية بمكان حتى قال شيخ الاسلام علم المناسك ادق ما في العبادات. علم المناسك رق ما في العبادات - [00:01:08](#)

ولذلك تجد بعضنا حينما يحج لعدم معرفته بهذا يقع بخلط غيري قليل والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر فضائل الحج احاديث عديدة ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت رجع من ذنوبه - [00:01:33](#)

رجع خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه والاحاديث في هذا كثيرة وربما نستعرض بعض ما ورد في فضائل الحج. فاول فضائل الحج انه من حج فلم يرفث ولم يفسق له هذه المدينة وكذلك من اعتمر - [00:01:54](#)

لما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته امه. واذا في رواية من اتى هذا البيت فلم يرفث ولم يسبق رجع - [00:02:13](#)

كما ولدته امه وهذا في الحقيقة من رحمة الله انه يشمل حجم العمرة يشمل الحج والعمرة وانا في هذا درس ربما اطيل فيما يتعلق بالعمرة لاننا قبل سنوات لما ظهرت قضية العمرة وبكثرة كان بعض الناس يتحدث حتى ان خطيبا من الخطباء - [00:02:25](#)

ندب الناس على ترك العمرة والتصدق بالمال وهذا كلامه مردود عليه بان العمرة واجبة كما سيأتينا ولذلك هذه الفضيلة ان الانسان يرجع من ذنوبه كيوم ما ولدته بسبب العمرة هذا منقبة عظيمة لمن اعتمر - [00:02:49](#)

والانسان قد يعثر عليه الحج لكنه لا يعثر عليه الاعتمار وايضا العمرة الى العمرة تكفر ما بينها والحج المبرور ليس له جزاء من الجنة هذا اذا من المناقب الحج والعمرة اي المناسك - [00:03:08](#)

كما جاء في الصحيح من حديث ابي هريرة قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة والمبرور هو الذي لا رياء فيه يذهب الانسان لحجة الله تعالى ويقصد بيت الله تعالى - [00:03:25](#)

ولا سمعة فيه ولم يخالطه اثما ولا يعقبه معصية حيث الانسان لما يعود من الحج والعمرة افضل مما ذهب وهو الحج الذي وفيت احكامه ووقع موقعا لما طلب من لما طلب من المكلف على الوجه الاكمل وهو المقبول ومن علاماته ان - [00:03:40](#)

اخيرا مما كان عليه كما شرح هذا الحسن البصري رحمة الله عليه والمفروض مأخوذ من البر وهو الطاعة حينما يأتي مضيعا لربهم وله ثالثا من فوائد الحج والخلاف من فوائد العمرة ان الحج يهدم ما كان قبله لحديث عمرو بن العاص وفيه انه قال - [00:04:01](#)

فلما جعل الله الاسلام في قلبه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك لابايحك فبفظ يمينه فقبضت يدي. قال ما ما لك يا

عمرو؟ قلت ما اردت ان اشترط. قال تشتترط - 00:04:21

لماذا قلت ان يغفر لي هكذا عمر ابن العاص معروف انه من دواه العرب فاراد ان ينتفع ببيعتهم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهزم ما كان قبل - 00:04:35

سننقب علينا للحاج وهي خيار غير للمعتمر لان العمرة يطلق عليها اسم الحج الحج الاصغر تفريقا بينها وبين الحج الاكبر كما قال تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله - 00:04:55

فالمقصود بالحج الاكبر هو الحج وسمي باكبر لانه يفوق مناسك الحج فيما يتعلق بالعمرة بكثرة الاعمال اذا العمرة تسمى ايضاً بالحج. فهذا اذا هذه الميزات والمناقب المذكورة فيما يتعلق بالحج يدخلها قضية العمرة لان العمرة ايضاً - 00:05:12

تسمى حجا الى الحج يهدم ما كان قبله. والحج المبرور من افضل الاعمال بعد الجهاد في سبيل الله لحديث ابي هريرة قد سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي افضل قال ايمان بالله ورسوله - 00:05:33

قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله؟ قيل ثم ماذا قال؟ حج مبرور. اذا فهو يأتي بمرتبة قريبة جدا فيما يتعلق وعدم الجهاد في سبيل الله ثم الحج والعمرة ينهيان الفقر والذنوب هما ينهيان الفقر والذنوب وليسا مجلبة للفقر والذنوب - 00:05:50

والحج المبرور ثوابه الجنة لحديث عبد الله ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة تابعوا الانسان كلفة يذهب الى الحج وكلفة يذهب الى العمرة فلا يفرك بينهما مدة طويلة بل انه يتابع بينهما - 00:06:09

قال فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الجبل خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحج المبرور ثواب الا الجنة ثالثا هو افضل افضل الجهاد واجمله الحج المبرور والذات الحج هو والعمرة ايضاً هو جهاد - 00:06:26

في سبيل الله لان الانسان يجاهد نفسه وهذا حينما يبدأ الانسان من صلاة الصبح حينما يترك النوم والفراس الدافئ ويخرج الى الصلاة ثم بالصيام يترك الشهوات ويترك ثم يترك الاهل والوطن والمال والديار والاحباب ثم يسافر قاصدا فهو جهاد - 00:06:46

ومجاهدة يجاهد الانسان نزه وهواه لحديث عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد؟ قالت لا لكن افضل الجهاد حج مبرور. نعم لكن افضل الجهاد حجا مبرورا. طبعاً لكن وليس لكن الصواب لكنا - 00:07:06

الفين افضل جهاز وفي رواية انها قالت يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم؟ قال لكن احسن الجهاد واجمله الحج المبرور. فاذا حج مبرور هو من افضل الجهاد للمرأة وهو ايضاً للرجل جهاد لانه مجاهدة للنفس ومجاهد للهوى وان الانسان يعود نفسه انه يسوق نفسه

لا انه ينساق لنفسه - 00:07:29

قالت عائشة فلا ادع الحج بعد ان سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علمت انه بالنسبة لهن يعجن بالحج كانت من الحج والاعتمار واذا الحاج والمعتمر وفد الله فهم وفد الله لحديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وفد الله ثلاثة

الغازي والحاج - 00:07:55

والمعنى السائرون الى الله القادمون عليه من المسافرين. ثلاثة اصناف فتخصيص هؤلاء بين العابدين من بين العابدين لاختلاف السفر بهم عادة وفيهم اضافة تشریف انهم هؤلاء وفد الله تعالى وانهم قادمون الى ربهم مهاجرون - 00:08:19

اليه سبحانه تامنا المعتمر والحاج يعطيهم الله ما سألوا من مناقب الحاج والمعتمر ان الله يعطيه ما سأل لحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغازي في سبيل الله والحاج المعتمر وفد الله دعاهم فاجابوا - 00:08:38

وسألوه فاعطاه اذا هي سبب بان الانسان يستجاب دعاءه تاسعا الحج والعمرة جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة لحديث ابي هريرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال الجهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة الحج والعمرة. اذا هو نوع من انواع الجهاد في

سبيل الله - 00:08:58

كما ان تعلم القرآن وتعليمه من الجهاد كما قال تعالى وجاهدوهم به جهادا كبيرا ايضاً هذا الجهاد يهدي الانسان يجاهد لنفسه ويجاهد شهوته عاشرا الحاج المؤتمر يلبي معه الشجر والحجر حتى تنقطع الارض عن يمينه وعن شماله. اذا هو يلذ بالله - 00:09:21

حينما قل لبيك اللهم لبيك وايضاً يلبي ما يصنع من شجر او حجر او جماد لحديث سهل رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه

وسلم ما من مسلم يلبي الا لبي من عن يمينه وشماله من حجر او شجر - [00:09:42](#)

او مجل حتى تنقطع الارض من ها هنا وها هنا هذه عشر الله تعالى يباهي بالحجاج في عرفة الملائكة. في حديث عائشة رضي الله

عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر من ان يعتق - [00:09:59](#)

والله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وانه ليزن ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ماذا اراد هؤلاء ثالث عشر خير الدعاء دعاء الحجاج يوم

عرفة خير الدعاء كما جاء في الحديث - [00:10:13](#)

الذي رواه عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون

من قبل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - [00:10:30](#)

وهو على كل شيء قدير. فهذا افضل الدعاء وافضل الذكر ثالث عشر عمرة في رمضان تعدل حجة مع النبي صلى الله عليه وسلم في

حديث عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان ما منعك من الحج -

[00:10:45](#)

قالت ابو فلان تعني زوجها كان له ناضحان حج على احاديث ما هو الاخر يسقي ارضا لنا. قال فان عمرة في رمضان تقضي حجة معي

رابع عشر مسح الحجر الاسود والركن اليماني يحطان الخطايا حطا والطواف بالبيت كعتق رقبة وكل خطوة يكتب له بها عشر حسنات

- [00:11:03](#)

ويحط عنه عشر سيئات ويرفع له ايضا فيها من الدرجات ايضا ورد في هذا حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اخره ان

مسحهما يحطان الخطايا خامس عشر الصلاة في المسجد الحرام افضل من مئة الف صلاة فيما سواه - [00:11:25](#)

وهذا من مناقب البيت ومن مناقب الذهاب الى بيت الحج او العمرة في حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام - [00:11:46](#)

وصلاة في المسجد الحرام افضل من مئة الف صلاة فيما سواه سادس عشر من طاف بالبيت العتيق واستلم الحجر الاسود شهد له

يوم القيامة. لحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحجر والله ليعثن - [00:12:00](#)

انه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد له من سلمه بحقه وهكذا الاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا والفضائل

كثيرة السابع عشر من حج البيت الحرم والاسلام - [00:12:14](#)

عبارة ان الحج هو الركن الخامس من اركان الاسلام لحديث عمر بن الخطاب وحديث ابن عبد الله ابن عمر وفي حديث عمر الاسلام ان

تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقويم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتأتمر - [00:12:30](#)

وتختسل من الجنابة وان تتم الوضوء وتصوم رمضان. قال فاذا فعلت ذلك قال فانا مسلم؟ قال نعم. قال صدقت الثامن عشر ذي

الحج اذا خرج من بيته قاصدا للبيت الحرام كتب له بكل خطوة يخطوها - [00:12:47](#)

هو اذا ثبتته حسنة ومحى الله عنه خطيئة ورفعت له درجة واذا وردت احاديث في هذا المعنى التاسع عشر الحاجة المعتمر وفد الظهر

ركعتي الطواف عتق رقبة من بني إسماعيل - [00:13:01](#)

لحديث ابن عمر رضي الله عنه وابيه واما ركعتا بعد الطواف في عدة رقبة من بني إسماعيل. الحديث حسنه بعض اهل العلم العشرون

طواف الحاجة والمعتمر بين الصفا والمروة كعتق سبعين رقبة كما ورد فيه في حيث اذا - [00:13:16](#)

حسنة بعض الفقهاء بعض اهل العلم واما طوافك في الصفا والمروة كعتق سبعين رقبة الحادي والعشرون الحاج يغفر له في وقوفه

بعرفة وايضا وردت في هذا الاحاديث عند ابن حبان - [00:13:34](#)

وغيره فيما يتعلق بالفضائل وايضا يغفر الله تعالى لاهل عرفات واهل المشعر طبعاً مشعر سنن مشعر بعض الناس اصبح يعني شعار

لذكر الله تعالى وايضا الحاج له بكل حصة ينوي بها الجمار تكفير تكفير - [00:13:48](#)

كبيرة من الكبار كما ورد في هذا الحديث صححه ابن خزيمة والحاكم وهكذا وايضا الحاج يعطى حلقة حسنا وتمحى عن بها خطيئة

وله بكل شأن بكل شهر نور يوم القيامة - [00:14:10](#)

واذا ما ينحدره من الهجرة وفيه من الاجر والكبر اذا لبي الملبى في الحج او كبر بشر بالجنة وفضل رفع الصوت بالتلبية لحديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اهل مهل ولا كبر مكبر - [00:14:24](#)

الا بالشر. قيل يا رسول الله في الجنة؟ قال نعم وايضا سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل من قال العج والثج ولفظ الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي الحج افضل؟ قال الحج والحج - [00:14:38](#)

الثالث والعشرون الحج يقع معظمه في افضل ايام الدنيا عشر ذي الحجة وهذه العشر هي الايام التي تم فيها ميقات رب موسى لموسى اذ ان ماخذ وعدنا بثلاثين ليلة فاتمها الله بعشر وكان آآ - [00:14:54](#)

تكريم الله لموسى في يوم النحر اللي هو اليوم العاشر من ايام ذي الحجة وهذا افضل ايام لنا لحديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل ايام الدنيا ايام العشر هي ان عشر ذي الحجة - [00:15:14](#)

قيل ولا مثلهن في سبيل الله؟ قال ولا مثلهن في سبيل الله الا رجل غفر الله او الا رجل غفر وجهه بالتراب والفضائل في هذا الباب كثيرة جدا قال المصنف هنا كتاب الحج كتاب المناسك. طبعاً هي الحج يطلق عليه المناسك باعتبار انها عبادة - [00:15:27](#)

وجميع العبادات ايضاً تسمى بالمناسك باعتبار منسك جعله الله للناس منسكاً ينسكونه وفي التزليل يقول ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي اي عباداتي فالعبادات كلها يطلق عليها نسك واذا تطلق النسيج على الذبيحة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لشعب ابن عجرة - [00:15:49](#)

نسبك كم؟ قال له انسك نسبت فاذا هذا من ضمن الاسباب تسمية الحج المنهج باعتبار انه عبادة بل هي عبادة جمعت عدد من عبادات وايضاً لان فيها فيها النتيجة حينما الانسان يؤدي الهدي يؤدي فيها الفدا هذا هو السبب والا فهي المنافس تطلق على العبادات - [00:16:12](#)

فقال المصنفون الحج والعمرة واجبان الحج والعمرة واجبان. طبعاً الحج بالاجماع انه ركن من اركان الاسلام انه فريضة لكن اختلف العلماء فيما يتعلق بالعمرة هل ان العمرة واجبة ليست واجبة - [00:16:35](#)

ورأيت ان اطيل بعض الشيء فيما يتعلق بالعظمة حتى يفهم الناس قضية عمرة ولا يقف عند من يذهب الى العمرة ويقول له لو انك انفقت المال هن لو اعطيته للفقراء او كذا او كذا - [00:16:54](#)

فنقول العمرة مشروعة في الاسلام في كل وقت بالاجماع العمرة في اي وقت من الاوقات هي مشروعة في كل وقت واختلف اهل العلم في وجوبها نحن لما نقول واجبي حيث يذهب الانسان الان - [00:17:07](#)

او يذهب في الحج فيعتمر في الحج يعتمر يعني لا يعني من حج واعتمر ايضاً ما حدث وحج متمتعاً فادى فادى العمرة او حج قارناً فادى العمرة لا ضير في هذا. فنقول اختلف اهل العلم في وجوبها - [00:17:22](#)

فمذهب الحنابلة والشافعية ان العمرة واجبة مذهب الحنابلة والشافعية ان العمرة واجبة ومذهب الحنفية والمالكية ان العمرة سن وليست بواجبة ومن قال بالوجوب استدلل بقول الله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدي للعالمين فيه آيات بينات مقام ابراهيم - [00:17:43](#)

ومن دخله كان امناً ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فان الله غني عن العالمين وبقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله. فامر الله تعالى بالحج بقوله ولله على الناس حج البيت - [00:18:10](#)

وقرن العمرة بالحج في الآية الاخرى ويتم الحج والعمرة. فدل على اقترانهما في الوجوب فكما ان الحج واجب وفريضة فان العمرة فريضة انا بقيت اه مدة طويلة من السنين افتي بان الحج سنة وليس بواجبة. وكنت استدلل بالآيتين واتم الحج والعمرة لله - [00:18:31](#)

مثلاً واقول هذا قال لك بهما على الامر ثم خصص ان الواجب منهما هو الحج بقوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً لكن بعد النظر تبين لي بالعكس - [00:18:53](#)

اكسر هذا الامر اذ ان الحج لله على الناس حج البيت هذا ليس فيه اخراج العمرة ليس فيه اخراج العمرة لان العمرة ايضاً تسمى

حجها يسمى بالحج الاصغر. افضل من قوله تعالى واذان من الله ورسوله للناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من - [00:19:10](#) المشركين ورسوله وهنا ليس فيها اخراج يعني هذي والله على انها تحج البيت ليس فيها اخراج وجوب العمرة من قوله تعالى ويتم الحج والعمرة لله كما كنت افهم والصواب ان العمرة واجبة - [00:19:28](#) فهنا والله ان تحج البيت ايش من الحج ويشمل ماذا؟ يشمل العمرة ويؤكد هذا معنى قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله فان الله سبحانه وتعالى قد امر باتمام الحج وامر باتمام العمرة له سبحانه وتعالى - [00:19:44](#) فاقترانهما دل على اقترانهما بالوجوب. والقول بالوجوب هو الصحيح فهي واجبة في العمر مرة واحدة. لا تجب العمرة فالامر لله مرة واحدة والى هذا ذهب جماعة من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم - [00:20:02](#) وهو قول عبد الله ابن عمر رضي الله عنه وجائر ابن عبد الله وهو قول سفيان الثوري ومن قبله سعيد ابن المسيب وكذلك وقول سعيد ابن جبير وقول عطاء وقول مجاهد بن جابر وبه قال قتادة والحسن والامام المجل احمد بن حنبل - [00:20:19](#) واسحاق ابن راهوين وداوود الظاهري وهو قول الشافعي في الجنين فهو من اخر الاقوال الشاهد حتى ان الشافعية الشافعية قد اخذ بهذا اذا هو قول عبد الله ابن عمر لما اخرج ابن خزيمة - [00:20:37](#) والدار فضني والحاكم هكذا نقض باعتبار ابن خزيمة ثلاث مئة وسبعة مئة وخمسة وثمانين والحاكم اربع مئة وخمسة من طريق ابن جريج النافعة عن ابن عمر قال ليس من احد الا وعليه حجة وعمرة واجبتان لابد منهما - [00:20:53](#) فمن زاد بعد الاخرة فهو خير وحط. تجب العمرة على الانسان في العمر مرة واحدة فمن زاد فهو تضره. قيل ان عبد الله ابن عمر اعتمر الف عمرة وايضا الامام احمد بن حنبل اكثر من العمرة - [00:21:12](#) وايضا لما اخرج سعيد ابن ابي عروبة. سعيد ابن ابي عروبة له كتاب المناسك وقد طبع هذا الكتاب. وسعيت في عام ست وخمسين ومئة روى من طريق ايوب اللي هو ابن تميم السخفياني عن نافع عن ابن عمر قال الحج والعمرة خليفتان فابن عمر يقول الحج والعمرة فريضتان - [00:21:28](#) وروي عن عمر ما يفهم منه الوجوب ما رواه ابو داوود والنسائي من حديث منصور عن ابي وائل عن الصبي ابن معبد عن الصبيبة نعم قلت لعمر يا امير المؤمنين اني كنت رجلا اعرابيا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة - [00:21:51](#) يبين عليه فاتيت رجلا من قومه فقال لي اجمعهما واذبح ما تيسر من الحزن يجمعهم اما متمتعا واما قارنا فيجب عليه الهدي وهذه باذن الله ستأتينا بالتفصيل من من الذي يجب عليه تعيده وتفصيل قضية التمتع وقضية الافراد - [00:22:10](#) قال واني احللت بهما معا. قال عمر هديت لسنة نبينا. وهنا اقره عمر حينما قال قال له وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليه وايضا قل كما قلنا بان القول بوجوب العمرة وقول عبد الله بن عباس رضي الله عنه لما اخرج الشافعي وسعيد ابن منصور - [00:22:29](#) كلاهما عن سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار قلنا الشافعي وسعيد ابن منصور جافع سعيد هل سمعت من ابن عيينة؟ نعم سمع من ابن عويينة مئتين واربعة سعدنا مئتين وثمانية وعشرين وكلاهما روي - [00:22:51](#) عن سفيان ابن عيينة المتوفى عام يعني يا بني مئة وثمانية وتسعين نعم ولد عام سبع ومئة وتوفي عام ثمانية وتسعين عاش احدى وتسعين سنة كم حجة الحج؟ قلت له يا عمر هل تحفظ - [00:23:10](#) حجي ستين حجا وكان في اللهم لا تجعل هذا اخر عهدي بالبيت. اما اخر عام اللي توفي فيه فاستحيا ان يقول احد الخوف. الشاهد ان الشافعي وسعيد بن منصور والحمد لله كتاب سعيد بن منصور طبع - [00:23:24](#) وكتاب الشافعي ايضا هذا في الام وهو ايضا في مسند الشافعي وقد من الله علينا بالعثور على نسخة قديمة بترتيب سنجر بن عبد الله الجاوري الناصري عن سفيان عن عمرو ابن دينار - [00:23:42](#) قال سمعت طاووسا يقول سمعت ابن عباس يقول والله انه انها لقرينتها في كتاب الله ويتم الحج والعمرة له ابن عباس يفتي بان العمرة واجبة واخذها من قوله واتموا الحج والعمرة لله - [00:23:56](#)



فهي قرينة بالامر وهو ايضا قول جابر ابن عبد الله وقلنا بان جابر ابن عبد الله صار مفتي المدينة متى يعني كان مرجع الناس؟ متى؟  
بعد وفاة من الصحابة بعد وفاة عبد الله ابن عمر كان جابر ابن عبد الله من احد العلم ومن اهل الفضل - [00:24:10](#)  
وحينما توفي بن عمر صار مرجع الناس بالفتية بعد ابن عمر هو جابر ابن عبد الله نعم وهو قول جابر ابن عبد الله فيما رواه ابن خزيمة عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ليس من خلق الله احد الا وعليه عمرة واجبة - [00:24:28](#)  
هكذا نص جابر ابن عبد الله على وجوب العمرة وهو من هو في في الفقه حتى ان الذهبية وصف جابرا بالامام وهو قول زيد ابن ثابت وهو من اعلم هذه الامة فقد روى البيهقي وابن ابي شيبه عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن سيرين عن زيد - [00:24:48](#)  
اللي هو زيد ابن ثابت قال فيمن يعتمر قبل ان يحج قال مسكان لله عليك لا يضرك بايهما بدأت شوف هالقضية مهمة يا شباب قال نسكان لله عليك لا يضرك بايهما بدأت. قبل عشر سنين او خمسطعش سنة - [00:25:06](#)  
كان لما شخص من الاشخاص لم يحج ثم يعتمر يقول ان الناس لا كيف تذهب اذا ذهبت للعمرة الان ينبغي ان هذا العام تذهب الى الحج هذا الامر لا افضل له - [00:25:23](#)  
بل ان النبي كم عمرة اعتمر قبل الحج؟ اربعة عمر كلها قد اعتمرها قبل الحج فهنا يقول النسكان لله عليك لا يضرك بايهما بدأت وهذا هو الظاهر من صنيع الامام البخاري الامام البخاري له اختيارات في الفقه في غاية الجودة - [00:25:35](#)  
فانه قد بوب في صحيحه. طبعا فقه البخاري يا دكتور عمر من اين يؤخذ؟ يؤخذ من تبويبات الامام البخاري بقوله ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها ابواب العمرة باب رئيس مثل الكتاب قال باب وجوب العمرة وفضله فبوب ذهب دليل على انه يختار انها واجبة وهو الصحيح من قولي اهل العلم - [00:25:55](#)  
وذكر خاطر عبد الله ابن عمر ابن عباس واجود ما في الباب ما رواه الامام احمد واصحاب السنن الاربعة من حديث شعبة عن النعمان ابن سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رزين العقيلي - [00:26:19](#)  
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حج عن ابيك واعتمر فهذا الذي مات ابوه ولم يحج واستثنى النبي قال حج عن ابيك واعتمر فدل على وجوب الحج ووجوب العمرة ولا خلاف بين الحمام بوجوب الحج - [00:26:34](#)  
لكن ايضا دل على وجوب العمرة اما الامام مسلم ابن الحجاج يقول سمعت احمد ابن حنبل يقول لا اعلم في ايجاب العمرة حديثا اجود من حديث ابي رزين هذا ولا اصح من صالح حديث صحيح - [00:26:50](#)  
عن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على وجوب العمر. ونحن استدللنا بالكتاب واستدلنا ايضا باقوال الصحابة والتابعين وورد في احاديث جاء عند الدارقطني في حديث عمر بخطة جبريل مرفوعا قال في تعريف الاسلام تحج البيت وتعتمر زاد العمرة وقواها الدارقطني - [00:27:04](#)  
الدارقطني رحمه الله هو من هو في علم العلل قوى هذه اللفظة واستدل بعض الفقهاء بما رواه احمد وغيره من حديث محمد ابن الفضيل عن حبيب ابن ابي عمرة عن عائشة بنت ضلحة عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء من جهات - [00:27:25](#)  
قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة فعليهن بمعنى ان هذا واجب عليهن وان كان في هذه الرواية التي رواها الامام احمد ذكر العمرة في دلوقتي هي لفظة شاذة - [00:27:43](#)  
وكما ظن بان الحنفية والمواشي قد ذهبوا الى عدم الوجوب اس حجتهم في هذا ما اخرجه احمد والترمذي عن حجاج بن ارقاد والحجاج بن ارقاد شأنه معروف شأنه معروف بالظعف والتدليس - [00:28:06](#)  
عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اواجبة هي؟ قال لا وان تحتمروا فهو فافضل فاذا هذا الحديث معلول علته الحجاج ابن ارقاد في مقال - [00:28:24](#)  
وهو ميلس ايضا وتفرد بهذا الخبر عن محمد ابن المنكدر ومحمد ابن المنكدر ممن يجمع حديثه فهذا لم يوجد والحديث ضعيف وظعفه ابن خزيمة في صحيحه ابن خزيمة حينما اورد الخبر ضعفه - [00:28:43](#)  
ولذلك ابن خزيمة هذا كتابه واحد من الكتب التي يشترط فيها ماذا يا شيخ عبد الرحمن؟ ماذا يشترط ابن خزيمة يشغل بالصحة

احسنت فاورده ليظاعفه فاورد بعض الاحاديث ظعفها واورد احاديث توقف فيها - [00:29:01](#)

واورد احاديث ايضا قدم فيها المثني على السند هي ليست من شرط الصحيح فقد قال ابن خزيم في بعد اخراجه لاتي الجابر السابق في وجوب العمرة وهذا الخبر يدل على تدوين خبر الحجاج ابن ارطاس عن ابن المنكر عن جابر - [00:29:18](#)

خبر جابر ابن عبد الله اللي هو اثر موقوف عن صحابي من قول صحاب يدل على ان يدل على ان العمرة واجبة فحينما اورده قال هذا الخبر اللي هو الخبر الموقوف الصحيح الثالث الدال على وجوب العمرة يقول هذا الخبر يدل على توثيق خبر الحجاج - [00:29:34](#)  
عن ابن المنكر عن جابر وهل دائما نقول بان الخبر الصحيح نستفيد منه الصحة ونستفيد منه ضعف ما هو ضعيف ثانيا انظر الى دقة ابن خزيمة لما اورده قال يدل على توهين خبر الحجاج بن ارطاف عن الدين من كثر عن جعفر - [00:29:56](#)

يعني اورده الحديث من المذاق ومن العلة ولكن انت لما تحذف اسناد لابد الا اذا السند المحذوف يكون صحيح ولما تحذف وتذكر شيء تشوفه من موطن العلة من موطن الخل من موطن المدر فهذا الحديث حديث الحجاج - [00:30:14](#)

قال دلوا على توفيق خبر الحجاج ابن ارض عن ابن المنكر عن جابر بل حكى النووي اجماع في المجموع اتفاق الحصار على حديث الحجاج ابن اذا قال بعدم الوجوب مالك رحمة الله عليه وابو حنيفة وقال به بعض الفقهاء ويظهر ان القول بالوجوب هو قول كافة الصحابة واجماعهم - [00:30:31](#)

لم نجد مخالفا لمن قال بالوجوب فكأنه اجماع ولم يثبت عن احد منهم القول بغير ذلك. قال ابن سيرين ابن سيرين نقل شيء يدل على الاجماع قال كان لا يختلفون ان العمرة فريضة كانوا لا يختلفون ان العمرة فريضة - [00:30:56](#)

رواه ابن حزم في المحلى وابن حزم في نقل اقوال السلف دقيق جدا وكان ابن سيرين ادرك جماعة من الصحابة الكبار التابعين اذا الحجة ما نقله من سيريه عن الصحابة - [00:31:13](#)

وهو قول الصحابة بان العمرة واجبة. اذا العمرة واجبة وعلى الانسان ان يبادر باداء هذا الواجب ولا يقصر فيه وفي الذهاب منافع عظيمة جدا. ولذلك الانسان في اليوم والليلة يجتمع مع اخوانه في المسجد خمس مرات - [00:31:25](#)

وفي يوم الجمعة يجتمع الحي اكثر بل ياتي اصحاب القرى واصحاب الطواحي ثم يجتمعون اجتماعا سنويا وهو في الحج. وايضا في العمرة والاجتماعات عظيمة جدا ايضا وفي هذه الدلالة على - [00:31:43](#)

توحيد الله الانسان ينظر لان هؤلاء الناس الذين جاءوا من المشرق والمغرب قاصدين بيت الله تعالى معظمين هذا البيت اذا نستشعر الانسان المودة والمحبة بين اخوانه ففيها من الفوائد العظيمة قضية الحج - [00:31:58](#)

والعمرة فقال هنا الحج والعمرة واجبان على المسلم. اذا هنا من الذي يجب عليه؟ هذي شروط الوجوب اللي هي الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والاستطاعة فقال الحج والعمرة واجبان كلاهما الحج واجب والعمرة واجب. وقلنا لا يفترض ان يذهب الانسان الى

العمرة لوحده. يعني لو ذهب للحج اعتمر - [00:32:14](#)

اعتمر وحج نعم لكن بعض الناس يذهب مفرد ولا يعتمر. بعض الناس يذهب مفرد يذهب الى الميقات وحينما يصل ميقات ينوي الحج فقط ولا ينوي العمرة. لا يجمع بينهما ولا ينوي المتعة - [00:32:38](#)

ولا يعتمر يعني لو فرضنا ذهب مفرد وحينما يذهب مفرد انا في مرة من المرات ذهبنا وذهب معنا رجل فاخرج من الميقات وبقي ان العيد اربعة عشرة يوم فقلت له لماذا حتى لا اهدي هديا - [00:32:55](#)

فذهب معنا وبقي محرما الى ان اتم الحج فهنا هذا ينبغي له ماذا يفعل؟ ان يذهب الى العمرة ويعتمر وحينما يذهب الى العمرة اين يذهب يذهب الى التنعيم لانه من حكمة الله تعالى ان الحاج لابد ان يجمع بين الحل والحرم - [00:33:14](#)

لا بد ان يجمع بين الحل والحرم ام نعم ولا تستطيع من كان من اهل مكة من اين يعتمر؟ يعتمر باهل بيته يلبس الاحرام ويقول اللهم لبنيك بحج لكن في عرفة هل سيذهب؟ سيخرج خارج الحرم؟ نعم سيخرج الى عرفة. عرفة ليس - [00:33:35](#)

من الحرم. اما المعتمر اللي هو في مكة فاراد ان يعتمر يخرج الى التنعيم ثم يأتي منه العمرة طواف وسعي ثم حلق او تقصير فلا بد من ان يذهب الى اقرب مكان يعني لا يستطيع ان يستنن - [00:33:53](#)

عشان التنعيم باعتبار اقرب منطقة فالمهم انه يخرج خارج حدود الحرم ثم يعود ولان العمرة بمعنى الزيارة الزيارة من اجل العبادة فقال هنا الحج والعمرة واجبا. اذا هذه قضية عمرة يعني لا يشترط ان يذهب ذهاب خاص للعمرة. يجزئه ان يذهب في الحج فيقرن - [00:34:11](#)

او يلو المتعة او اذا افرد بعد ان ينتهي يأتي بعمرة حتى لا يعود بحج من غير عمرة لان العمرة على الصحيح من قولي اهل العلم انها واجبة. دل على هذا الكتاب والسنة - [00:34:32](#)

وكانه اجماع الصحابة بل هو اجماع كما نقله محمد ابن سيرين فقال حج وعمرة واجبان على المسلم اذا الكافر مطالب بالحج ومطالب بالعمرة لكنه لا تصح منهما نطالبه بالاسلام اولا ثم نطالبه ببقية الاحكام. قال تعالى وما - [00:34:49](#)

معهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله ورسوله فشوف النفقة عبادة ليست لازمة نفعها متعدد الاخر ولا تقبل منه فما بالك بالعبادة اللازمة اللي هي مثل الحج والعمرة - [00:35:10](#)

ثانيا المشرك ممنوع من دخول الحرم. المشرك ممنوع من دخول الحرم. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم امرا لا يحج بعد العام المشرك ولا يطوف بالبيت عريانا لما ذهب النبي قبل ان يذهب النبي الى الحج امر من امر مناديا ابو بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي ان لا يطوف بيت عريان ولا يحج بعد العام مشرك - [00:35:27](#)

وهكذا والمشركون نجس وهذا نجد لا يسمح له بدخول المساجد ولها المسجد الحرام فاذا هذا الكافر لا تقبل منه ولا نمكنه من دخول الحرم فقال على المسلم الحر المكلف والمكلف البالغ العاقل - [00:35:48](#)

القادم الذي يقدر على هذه العبادة وهو القادر بماله والقادر ببدنه كما قال تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فهذا هو القادة وكذا الدالة العامة لا يكلف الله نفسا الا وسعها من الدالة العامة على ان غير القادر لا يجب عليه الحج - [00:36:09](#)

في عمره مرة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب عليكم الحج فحجوا فقام الاقرع بن حارس قال في كل افي كل عام في فتنة المريض ثم - [00:36:32](#)

كما بعدها قال لو قلت نعم لوجبت ولوجبت لما استطعتم على الفور هاي قضية مهمة جدا وهو ان الحج هل يجب على الفور ام يجب على التراخي طبعا العراقيون يحفظون حديث حجي قبل ان لا تحجوا وهو حديث الموضوع - [00:36:42](#)

لكن نقول بان الحج واجب على الفور وهذي قبل ان نبثها قضية فيما يتعلق بالحج نبث قضية الامر لما يأتينا امر من الاوامر هل هو على الفور ام على الوجوب - [00:37:03](#)

في هذا خلاف بين الفقهاء والراجح ان الامر ان الامر يجب تطبيقه على الفور لان الله سبحانه وتعالى قال فليحذر الذين يخالفون عن امرهم وانت لما عندك عبد تقول له افعل كذا - [00:37:15](#)

فاذا لم يفعل الحق بشيء يوبخه يوبخه ثم اذا لم نقل انه على الفور سيؤدي الى ان الناس تتراخي في امور الشريعة فمعنا على الفور وايضا ورد حديث من اراد الحج فليتعجل في سنن ابي داود وله شواهد الحديث في اسناده مقال - [00:37:29](#)

لكن له ما يعرضه من اراد الحج فليتعجل وهذا اللام لام سمي لام الامر ولا من الامر هي من صيغ الامر هو الامر يفيد الوجوب. فاذا على الحور والراجح ان الامر في الشريعة - [00:37:48](#)

انما يجب على الفور اي فمن ثمنت له الشروط الخمسة الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والاستطاعة وجب عليه السعي للحج والعمرة على الفور ومعنى الفور معناه الشروع في الامتثال عقب الامر من غير فصل ولا يجوز له ان يؤخر هذا الشيء اذا توفرت هذه الشروط الخمسة - [00:38:03](#)

ثم بدأ يتحدث عن لما قال الحر معناه انه لا يجب على الحج لما قال هذا المسلم الحر المكلف ان العبد لا يجب عليه الحج لانه مشغول بسيدهم وان الحج يحتاج الى وقت ويحتاج الى سفر - [00:38:27](#)

ويحتاج الى مصرف نعم ولا يجب على سيده ان ينفق هذه الاشياء من اجل ان يحج فهو اذا غير مكلف بالحج العبد المملوك لكن لو فرضا ذهب الى الحج سمح له سيده ان يحج فحج - [00:38:44](#)



طمعان فهذا حجه ثم يعد نفلا لماذا يعد نفلا؟ مثل الصبي عمره عشر سنوات تسع سنوات وحج يؤجر ويلبي ويفعل افعال الحج. لكن لما يبلغ يجب عليه ان يحج حجي في الاسلام - [00:39:01](#)

لانه ادى هذه العبادة كيف اداها اداها نافلة وايضا العبد لا يجب عليه فلو فرضنا ذهب يكون ادناها ماذا؟ اداها نافلة لكن لو فرضنا في اثناء الحج اعتقه سيدهم. قال فانزال الرطب - [00:39:19](#)

يعني بان يعتق العبد والجنون. اذا المجنون لا يجب عليه رفع عن امتي الخطأ والنسيان مفتوح عليه. ان الله وضع ان الله رفع القلم عن ثلاثة عن نائم حتى اتيت طبعاً المجنون حتى افيق - [00:39:36](#)

وعن الصبي حتى يبلغ فهذا المجنون اذا لا يجب عليه لكن لو فرض انها فاق والصفة والصفة يعني اذا هو كان صبي ثم بلغ بحيث رأى علامة من علامات البلوغ - [00:39:51](#)

قال فان زال الرصد والجنون في الحج بعرفة وفي العمرة قبل طوافهما صح فرضا يعني قبل لو فرضنا بالعمرة قبل ان يطوف من واجبات العمرة ما هي؟ الطواف والسعي والحلق - [00:40:11](#)

او التقصير فلو فضلا عدما قبل ان يطوف عتق قبل ان يطوف عكل هذي خلاص تحولت الى حريقة يعني اسقطت عنه العمرة الواجبة واذا كان حاج واذا كان في الحج واعتق وهو في عرفة خلاص يتم - [00:40:29](#)

لكن بعد الذهاب من عرفة والخروج من عرفة اعتق الجواب لا يبقى هذا تبقى عليه حجة الاسلام لكن لو فرضنا انه نفر نفرت الناس تكون حينما تغرب الشمس نفر الى مزدلفة ثم اعتقه سيدنا - [00:40:49](#)

ماذا يصنع حتى تحسب لوحية الاسلام؟ يعود ما دام انه ما دام انه في الليل لانها دائما الليل ماذا يسبق؟ الليل يعني النهار ليلته تسبقهم باستثناء يوم عرفة فالعرفة يكون النهار نهار عرفة - [00:41:05](#)

وليلة النحر اذا لم تكون تابعة لعرفة فلو وقف الانسان لعرفة بعد غروب شمس عرفة يحق له ذلك. ما لم يطلع الفجر فهذا لو فرض انه كان واقف في عرفة ثم نفر الى واعتقه ماذا يصنع؟ يعود الى عرفة - [00:41:23](#)

ما دام ان الفجر لم يفوت لكن لو خرج الفجر فالجواب لا هذه لا تجزئه عن فريضة الاسلام والصيف طبعاً الصبي احنا عندنا في الصلاة يؤمر يؤمر هم ابناء سبع ويضربون عليها وهم ابناء عشر هذا فيما يتعلق - [00:41:39](#)

فقه بالصليب الا انصرف لكن غير المميز طفل عمره خمس سنوات او اربع وليس مميز هل نأخذه في المسجد ويقف في الصف وهل نجعله يصلي ونقول لا لماذا بان لانه لا يدرك معنى العبادة - [00:41:59](#)

لا يدرك معنى العبادة ولا يعرف معنى العبادة ولا يعرف النية لكن في الحج حتى ولو كان اصغر من هذا العمر يكتب له حج اللي هو حاج نفل وامه تنوي عنه - [00:42:19](#)

او من يحملهم ويلبي عنه ويقام من بقية الاشياء من الرمل وغيرهم ويؤجر الانسان على هذا الشيء لان امرأة كما في الصحيح مسلم رفع الصبى للنبي قال الهذا حج؟ قال نعم - [00:42:33](#)

ولك اجر فهذه قضية خاصة في الحج اذا قال فانزال الرق اللي هو بان يعتق العبد والجنون بحيث يفريق المجنون والصفة بحيث رأى علامة من علامات البلوغ في الحج بعرفة - [00:42:48](#)

ما زال هو في عرفة ولم ينفر من عرفة وفي العمرة قبل طوافه صح فرضا يعني صح فرضا فيما يتعلق بالحج بعرفة وفي العمرة قبل ماذا؟ قبل الطواف ثم قال وفعلهما من الصبي والعبد نقدا. الصبي لما حج هذا نفل - [00:43:03](#)

ومن العبد هذا نفذ بحيث يكتب للصبي حجه لكن لا يفرض عنه فريضة الاسلام ثم قال والقادر هذا تفسير شرط القدرة تفسير لما قال هنا الحج والعمرة واجبان على المسلم الحر المكلف القادر فهنا يشرح لك القدرة على الشرط السابق - [00:43:23](#)

قال من امكنه الركوب من امكنه يعني يستطيع ان يركب على دابة ولا يتضرر منها وغير القادر على الركن لا يجب عليه الحج لانه غير مستطيع لقوله تعالى من استطاع اليه سبيلا فسر المستطيع هو الذي يستطيع الذهاب ويستطيع الركن - [00:43:47](#)

سواء كان ركب دابة او ركب سيارة او ركب عبارة او ركب طائر او ركب قطارا وايضا معها ووجد زادا من مأكّل ومشرب وملبس وجد

زادا ومرفوضا طبعاً في بعض النسخ وراحلة من وجد وكلأهما بمعنى فاذا قلنا راحلة اي وجد اذا مركوبي - [00:44:05](#)

وجد مركوبا ولو مستأجرا لا يفترض ان يكون المركوب له ملك واذا قلنا راحلة هي الراحلة ما يرتحلها الانسان ما يرتحلها الانسان ويجعله رحلا له فهنا تفسير للقادر هو من امكنه الركوب اولا ومن وجد زادا وراحلة توصله - [00:44:28](#)

الى بيت الله فالوعد بقضاء الواجبات والنفقات الشرعية والحوائج الاصلية هاي قضية مهمة جدا يعني شخص من الاشخاص عنده مال لكن هذا المال متعلق بالذمة لديهما لكن المال مدان به لآخرين - [00:44:49](#)

قال بعد قضاء الواجب اي واجب عليه زكاة او كفارة يمين او ديون للعباد فلا يجب عليه الحج الا بعد قضاءها لا يجب مو معناه انه لو ادى الحج لا يصح عنه - [00:45:07](#)

اذا كان على الانسان زكاة او كان عليه كفارة يمين او انه ديون للعباد. عنده خمس ملايين وهو مدان بخمسة ملايين يذهب الى هؤلاء يقول له انا ساذهب الى الحج - [00:45:20](#)

هل تطلبون الماء الان؟ ام تسمحون لي ان اذهب الى الحج لو فرضنا ذهب الى الحج من غير ان يستأذنهن وكان الاجل حالا فهو يأذن حجه صحيح لكنه يكون اثما بهذا الشيء لانه قد - [00:45:33](#)

ذهب الى الحج ونفسه متعلقة بحق الآخرين لكن قال له لا اننا نريد المال الذي بذمتك وهكذا وهذا بعد اداء الواجبات. شوف احنا عندنا تحدثنا مرارا في درس البخاري ان حقوق العباد - [00:45:47](#)

تؤخر على حقوق الله فاول ما يقدم لحق الله ثم حق العباد حينما تحدثت عن قضية الميت لما يموت الميت ولدينا من التفصيل والتكفين والنقل الى الدفن والتغسيل والتكفين والدفن - [00:46:05](#)

وبعدها حقوق الله ثم حقوق العباد ثم الوصية ثم الميراث هذا لما مات الانسان اصبحت القضية مالية يقدم حق الله على حق العباد اما الانسان في حياته وفشلا عليه حقان - [00:46:20](#)

حق الله وحق العباد ايها يقدم في الاموال؟ يقدم حق العباد على حق الله لان حقوق العباد مبنية على المشاحة وحقوق الله تعالى مبنية على المسامحة وايضا من اجل انسان لا يكون مهينا امام الآخرين لا يكون الانسان مهان امام الآخرين - [00:46:36](#)

ولذلك فقهاء تحدثوا عن رجل قالوا رجل ليس لديه مال يذهب الى الحج. وقال له رجل انا اقضك من والدته الحج. هل يجب عليه ان يأخذ المال؟ الجواب لا لا يجب عليك ان اخذ المال من اجل ان لا تكون - [00:46:55](#)

الى اخرنا مئة عليهم فقال انا بعد قضاء الواجبات والنفقات الشرعية اذا كانت هناك نفقة لزوجته او من يعول من ولد او قريب تلزمه نفقتهم فعندما لكن هذا المال لا يكفي للنفقة الواجبة عليك فتقدم النفقة الواجبة - [00:47:09](#)

ويتسامن بحق الله بان يؤخر حتى يصيب قواما من مال قال والحوائج الاصلية شيخ طالب علم ولديه عشرة الاف كتاب يخرج الاحاديث وينقل الاسانيد ويحرر المرويات اذا ضاع هذه الحسة يتضرر ضررا عظيما - [00:47:30](#)

فالحوائج اصليا لازمة وهي التي يلحقه حرج بالاستغناء عنها مثل المسكن والكتب والكسوة وهكذا فهذا الانسان لا يلزم ببيع هذه الاشياء من اجل ان يذهب الا اذا كان عنده زائد - [00:47:47](#)

امراً عندها حذف وكان في الحلف فائض حتى نذهب الى الحج او العمرة لكن لديها حلول ليس فائضا لا يجب عليها حتى يكون لديها وهذا اخذ من قول الله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج. اما الزائد فيبيعه - [00:48:00](#)

فقال وان اعجزه كبر يعني الانسان اصبح كبير في السن ولا يستطيع. واعجزه السن من الذهاب وهذا يختلف قد تجد شاب لا يستطيع الذهاب بسبب كيف؟ لانه قد تجد لازم - [00:48:19](#)

في قوته اقوى من قوة الشام فقال وان اعجزه كبر او مرض لا يرجى برؤه لزمه ان يقيم من يحج ويعتمر عنه من حيث وجهه شخص من الاشخاص عند المال - [00:48:37](#)

لكن ليس لديه المقدرة ان يذهب ببذنه. وهنا يجب عليه الحج باي شيء بماله بان ينيب انسانا يحج عنه. لديه المال وليس لديه المقدرة لا يستطيع الذهاب ان يقيم من يحج ويعتمر عنه من حيث وجب. هاي قضية هنا نقف عندها قليلا - [00:48:53](#)

من حيث وجب يعني انت في الرمادي ولديك المال ولا تستطيع الذهاب لمرض او انك مسجون سجن مؤبد لا تستطيع ان تخرج فتوكل انسانا بالحزن لديه شيء ما تستطيع لا تستطيع ان تحج لكنك تستطيع ان تحج بمالك - [00:49:15](#)

قال هنا من حيث وجب وهذا ما نسميها بدويرية اهل بيته انه يوكل انسان من دويرية اهل بيته لا يوحى انسانا مقيما في الحرم هذا اختيار المؤلف وهو اختيار كثير من اهل العلم - [00:49:37](#)

ومن اين اخذوا هذا الشيء؟ اخذوا هذا الشيء باعتبار ان الوكيل منزل منزلة الاصل ولان البدل يقام مقام المبدل عنه صاحب الكتاب ومن قال من الفقه يعني صاحب من مات من هو في العراق - [00:49:53](#)

ولديه ما يستطيع ان يحج به ولا يستطيع ان يحج الا ببدنه يوكل انسانا يذهب الى الحج فصاحب الشيخ قال يوفي الانسان من هذه البلدة ويذهب عنه الى الحج ليحج حمام - [00:50:10](#)

لكن الصحيح لا يلزم الصحيح والمختار انه لا يجوز ما الدليل على انه لا يلزم وذكرنا دليله انه باعتبار ان الوكيل ونزل منزلة الاصيل ولان البدل يأخذ حكم المبدل منه وكما وجب على هذا الموكل من هنا وجب على الوكيل ان يذهب من هنا - [00:50:26](#)

لكن هذا غير صحيح وهو يتنافى مع التيسير الذي جاءت به الشريعة ومع المقاصد الشرعية الاخرى منها حديث حجي عن ابيوتهن المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ابيه انه لا يستطيع الحج - [00:50:50](#)

فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم حجي عن ابيه فلم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تحج من ذاك المكان الذي وجد فيه عليه بحيث ان تخرج وايضا هذا الذي كان يلبي ظل البيت عن شبرمة لم يسأله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:06](#)

هل انت شرعت بالحج من المكان الذي هو وجب عليه في هذا الثاني. ثالثا الشارع اوجب الحج على العباد لاداء المناسك. اما المسافة فليست مقصودا اما المسافة فليست مقصودة لذاتها - [00:51:25](#)

وانما لما احنا نذهب من هنا لماذا؟ لانه لا يتم الواجب الا به فهو واجب خامسا ان الالف اتفاق عليها الفقهاء ان الالف اذا صادفه الحج وهو في مكة - [00:51:40](#)

جاز له ان يحرم من مكة. ليس من المكان شخص جاء من الصين وذهب الى التجارة وجلس هناك فلما صار موسم الحج فكر انه يحج فلنقل له ارجع الى الصين - [00:51:56](#)

ثم تعال واعيد الجواب لا اتفاق العلم على انه يحج من مكانه او شخص يذهب لدورة علمية او زمالة بحثية وما اشبه ذلك وهكذا اريد ان الراجع انه لا يجب انه لا يجب عليه ان ينشئ انسان - [00:52:11](#)

يخرج من ذاك المكان الذي هو فيه وما ذهب اليه صاحب الكتاب هو اجتهاد وهذا الاجتهاد لصاحب للامانة العلمية انما هو قول كثير من اهل العلم لكن الراجع ما ذكرناه وانه لا يجب - [00:52:26](#)

قال ويجزئ عنه يعني لو فرضنا ان الانسان لا يستطيع ببدنه ويستطيع بماله ويكلف انسان فهو يجزئ عنه ويجزئ عنهم قال وان عوفي بعد الاحرام كان مريض لا يستفيقه ووكل انسان وبعد ان احرم هذا الانسان احرم بالحج وفعله - [00:52:43](#)

توفي هذا المريض يجزي عنه يجزي عنه. ان هو لما شرع بهذه العبادة خلاص شرع بها وهو كان لا يستطيع ان يذهب. مثل الشخص لما يكون في سفر ويقدم صلاة العصر مع صلاة الظهر ثم يعود الى بلده فهو خلاص قد ادى صلاة العصر في وقتها - [00:53:06](#)

ثم قال ويشترط لوجوبه على المرأة شف نقف هنا وقفة دقيقة فيما يتعلق بالفاظ الفقهاء وما يتعلق بها من الشرف. قال ويشترط لوجوبه على المرأة وجود محرما. عندنا شرف بيوت - [00:53:24](#)

ولابد للمرأة من محرم في الحج وهو ليس شرط لزوم الاذان انما هو شرط وجوب يعني معناها امرأة بقية طوال حياتها ليس لديها محرم يأخذها الى الحج فهذه لا يجب عليها بحيث اذا ماتت لا يجب علينا ان نخرج من مريم - [00:53:40](#)

ولما تكون حية هي في الحياء لا يجب والديها مال لا يجب عليها ان ترسل وسيلا يذهب ليحج عنهم هذا لما نقول شرط وجوب معنى انها لم تجب عليها فلما ما دام انها لم تجب لا يشترط لها لا يجب عليها ان توفي الانسان. واذا ماتت ولم تحج - [00:53:59](#)

لا يجب عليها لا يجب علينا ان نخرج من المال قبل تقسيم الارث لكن في رواية يعني ما قال شرط لزوم الاداء فعلى القول بانه شرط

لزوم الاداء في قول الامام احمد بن حنبل وبه قال بعض الفقهاء - [00:54:20](#)

هنا يجب عليها ان ترسل بمالها. يجب عليها ان ترسل بمالها واذا ماتت ايضا لا يقصر المال حتى تؤدي الحقوق ومنها حق الله تعالى

فيما يتعلق بالحج فهو شرط وجوب اي لا يجب عليها الحد الا مع وجود المحرم - [00:54:37](#)

وفي رواية عن احمد انه شرط اداء فتريد على هذه نظرة طبعاً الشيخ صالح الفوزان رجل متمكن في الفقه جدا فذكر انه هذه القضية

هي شرط وجوب ان المحرم شرط وجوب وقال اذا لم تجد محرماً فيجب عليها ان - [00:54:55](#)

فوقع الشيخ بالخلط بين القضيتين ولا يوجد عالم الا وله زلة قال وهو زوجها هي قضية وقفنا هنا لما نقول محرم لما نقول محرم

بمعنى من التحريم وهو انه يحرم عليه ان يتزوجها. اللي هم المحارم في الاخر - [00:55:17](#)

والاب والابن وهكذا لكن قال ان انا وهو زوجها ونقف هنا هل الزوج يسمى محرماً ام لا يسمى محرماً يفصل القدماء بين الزوج

والمحرم. القدماء اللي قبلنا وكلهم يفصلون بان المحرم اللي هو المحرم على المرأة - [00:55:38](#)

والزوج فلانة لا نسمي الزوجة محرمة لان المحرم مأخوذ من ماذا؟ من التحريم الامام النووي رحمة الله عليه يعني هو اللي ادخل

زوجه يعني دخل ادخل الزوجة بالمحرم النووي نحن اثقل الزوج مع المحرم - [00:56:00](#)

وجميع وكذلك ايضا جمع من او جميع المعاصرين بعد هذا الشيء ولما نرجع لماذا سمم الزوجة محرماً ايضا لجهتين الجهة الاولى

وضعوها في تعريف المحرم في تعريف المحرم الصلحي قالوا من تحرم عليه على التأبيد - [00:56:21](#)

او سبب مباح او سبب مباح اللي هو ماذا هو؟ اللي هو الزواج حتى يدخل بهذا الزوج والاخرى قالوا ايضا هو مأخوذ من ان المحرم

الاخت والبنت والام داخله في حريم الرجل - [00:56:40](#)

وايضا هذه الزوجة داخله في حريم فسميت محرم لانها داخله في حريمه وفي بيته اي نعم وقالوا ايظا هو الذي يحل له النظر للمرأة

حول امته زوجها كان او من احرم عليه نكاحها - [00:56:58](#)

وهذا فقط حتى يعني كلمة المحرم وذاك الان لما الانسان يذهب امرأة تذهب الى العمرة الحج يقول اين المحرم؟ يقول له هذا زوجها

هو المحرم فهذا اذا اصبح التفسير زائد من النووي حتى زماننا هذا - [00:57:16](#)

وهذا حقيقة من باب التجاوز على المعنيين السابقان لكن مما يحصل عند الحملة الادارية تأتي فتاة تذهب الى العمرة من غير محرم

ولا زوج ثم يأتون بكبيرة من الكبائر الذنوب - [00:57:34](#)

وخطيئة من الخطايا وهذه لا استثنى منها احد من اولئك الذين يتاجرون بالحج والعمرة فيلطش اثماً على اسمه ويدخل فلان

مصطفى خير الله. مسألة مصطفى لؤي خير الله وادخل على اسم فلان الفلاني ادخلها محرم - [00:57:49](#)

وهذا الامر فيه كذب وفيه تزوير وفيه ايضا تلاعب وهو اثم من عظام الاثام على الناس ان ينتبهوا الى هذا الشيء. نعم فقال هنا وهو

زوجها او من تحرم عليه على التأبيد - [00:58:07](#)

بنسب والاخت والعمة والقاري او سبب مباح او سبب مباح. طبعاً قيده بالمباح ليخرج السبب المحرم كالملاعنة وبنت الزنا اي نعم او

سبب المباحة يخرج من هذه لان الانسان حينما يتلاعن مع زوجته تحرم عليك الى يوم القيامة - [00:58:25](#)

فيحرم عليه ان ينظر اليها او يذهب معه فقال سبب مباح. وهناك سبب تحريم لكن هذا سبب مانع لكنه سبب محرم فقال هنا فيما

يتعلق قالوا او من تحرم عليه على التأبيد قلنا كالام والاخوة العمة والخالق. او سبب مباح - [00:58:51](#)

زي الواحد مثل ماذا؟ في المصاهرة فهي سبب مباح كأم الزوجة وبنت الزوجة ام الزوجة خلص محرم مجرد انعقد على زوجته امه

اصبحت محرماً عليها وحينما يدخل المرأة تحرم عليه بنتها - [00:59:09](#)

فتحرم عليه امها وتحرم عليه بنتها واذا الرباط باخته من الرضا وخالته من الرضا وما اشبه يحرم من ارضاع ما يحرم من النسب.

نعم طبعاً هذا هذي الامور يحق له ان يذهب بها الى الحج شريطة ماذا؟ شريطة - [00:59:26](#)

امن الفتنة فاذا وجدت الفتنة منع من هذا ثم قال هنا بعد هذا الشيء قال وان مات من لزمه اخرج من تركته لزمه الحج يعني المرأة

التي ليس لها محرم - [00:59:45](#)

